دور الأوقاف في تفعيل المسؤولية الاجتماعية

د.بن حمودة فطيمة
أستاذة محاضرة

مناصر خديجة
طالبة دكتوراه

سعد دحلب البليدة

الملخص:

هدف هذا المقال التوضيح دور الوقف الإسلامي في تفعيل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ، خصوصا في ظل العولمة وما ينجر عنها من مشاكل و ضغوطات ، و يتجلى هذا الدور من خلال تحقيق الأهداف الاقتصادية الاجتماعية و البيئية و التي تتماشى مع أهداف المؤسسة.

الكلمات الدالة:الوقف، المسؤولية الاجتماعية

تمهيد:

لو نظرنا إلى طبيعة نشاط المؤسسات نجدها أنها برغم من سعيها إلى تحقيق التنمية المستدامة، إلا أنها لم تستطع الموافقة بين تحقيق الربحية ز تحسين سمعتها أمام المجتمع من خلال تحسين الأداء الأخلاقي و الاجتماعي و توفير متطلبات المجتمع حسب ظروفه ، نجد أنها لا تزال تعاني من نقص ثقافة المسؤولية الاجتماعية خصوصا في ظل العولمة، و ما يندرج عنها من مشاكل و ضغوطات على الشركات الدولية.فالمسؤولية الاجتماعية بمعناها الحقيقي هو التزام المؤسسة تجاه المجتمع الذي تعمل به بتحقيق الأهداف الاجتماعية ،الأخلاقية و الاقتصادية من أجل تحقيق تنمية مستدامة .

و لو تأملنا في ذلك لوجدنا أن الإسلام كان السباق لذلك حيث تبلور في التكافل الاجتماعي، الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر،رفع الضرر و الالتزام بالممارسات الأخلاقية، كما أثبتت الدراسات أن المؤسسة التي تسعى إلى تحسين صورتها أمام المجتمع و تبني الأعمال الخيرية من خلال استقطاب اليد العاملة و احترام حقوق العمال و حماية البيئة و المستهلك بما يتوافق مع متطلبات و ظروف المجتمع.

إن للوقف الإسلامي دور كبير في تفعيل المسؤولية الاجتماعية ، الذي كان تجسيدا حيا للسماحة و العطاء و التضامن و التكافل ، ليشمل مختلف المجالات :المساجد و المرافق التابعة لها،و المدارس و دور العلم و المؤسسات الخيرية، و إذا جمعنا بين قطاع الأعمال و العمل التنموي سينعكس ذلك بشكل ايجابي على المؤسسات و على المجتمع،لكن الإشكالية المطروحة:**كيف يمكن للوقف من تفعيل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات؟**

للإجابة على الإشكالية ارتأينا تقسيم البحث إلى المحاور التالية:

المحور الأول:المسؤولية الاجتماعية

المحور الثاني:الدور التنموي للوقف

المحور الثالث:علاقة الوقف بالمسؤولية الاجتماعية

المحور الأول:المسؤولية الاجتماعية:

أولا-مفهوم المسؤولية الاجتماعية

يرجع مصطلح المسؤولية الاجتماعية إلى القرن الثامن عشر،حيث أعلن الفيلسوف الأمريكي ادم سميث ان احتياجات و رغبات المجتمع سوف تتحقق على أفضل وجه بفضل التعاون بين المؤسسات الاقتصادية و المجتمع،و وجهة النظر ما زال تتشكل الأساس لاقتصاديات السوق في وقتنا الحاضر.

اذ عرف DRUCKER77 المسؤولية الاجتماعية على أنها التزام المؤسسة تجاه المجتمع الذي تعمل به.

كما عرف مكتب العمل الدولي : طريقة تنظر فيها المنشات في تأثير عملياتها في المجتمع و تؤكد مبادئها و قيمها في أساليبها و عملياتها الداخلية و في تفاعلها مع قطاعات أخرى.[1]

عرف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستديمة المسؤولية الاجتماعية على أنها الالتزام المستمر من قبل شركات الأعمال بالتصرف أخلاقيا و المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية و العمل على تحسين الظروف المعيشية للعمال عائلاتهم و المجتمع المحلي و المجتمع ككل[2]. المنتدى الدولي لقادة الأعمال أنها ممارسات الأعمال التجارية المتسمة بالانفتاح و الشفافية القائمة على مبادئ أخلاقية و احترام الموظفين و المجتمع و البيئة، و صممت تلك المسؤولية لإتاحة قيمة مستدامة للمجتمع عامة، إضافة إلى المساهمين.[3]

أما مواصفة الايزو 26000 عند تعريفها للمسؤولية الاجتماعية ترى بان مسؤولية المؤسسة هي ترجمة لقراراتها و نشاطاتها تجاه المجتمع و البيئة من خلال تبني سلوك شفاف و أخلاقي يسهم في تحقيق التنمية المستدامة بما في ذلك الصحة و الرفاه في المجتمع، يأخذ بعين الاعتبار توقعات أصحاب المصالح ، يحترم القوانين السارية و يتوافق مع المعايير الدولية، يدمج في المؤسسة ككل و يتم ممارسته و تطبيقه في مستوياتها الإدارية المختلفة.[4]

و يمكن أن نعرف معنى المسؤولية الاجتماعية من خلال:

-العلاقة مع أصحاب النظرية الاقتصادية:إذ أن المؤسسات تسعى إلى تحقيق الربح لهذا تهدف المسؤولية الاجتماعية إلى قيام هذه الأخيرة ببرامج و أنشطة تؤدي إلى تحقيق أهداف اجتماعية تتكامل مع الأهداف الاقتصادية.

[1]السحيباني صالح ، المسؤولية الاجتماعية و دورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية ، حالة تطبيقية على المملكة العربية.....

[2]اعبد المؤمن شجاع الدين،المسؤولية الاجتماعية للشركات بين الفقه و القانون،جامعة الصنعاء،ص3

[3]لخضر مولاي و سايج بوزيدي ن دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية ،.......

[4]وهية مقدم، مداخلة بعنوان تحسين الأداء البيئي و الاجتماعي للمؤسسات الصناعية من خلال تبني المواصفة الدولية ايزو26000للمسؤولية الاجتماعية

- العلاقة مع المصلحة الذاتية:حيث أن المسؤولية الاجتماعية هي التزام أصحاب المؤسسات بالمصلحة الذاتية التي تهتم بمصالح الأطراف الأخرى من غير حملة الأسهم كمصالح العاملين، الموردين، الموزعين، المنافسين.

- العلاقة مع سلوك المؤسسة: حيث أن المسؤولية الاجتماعية هي مجموعة التزامات طوعية-استجابة اجتماعية-أو غير طوعية-مفروضة قانونا- التي تنسجم مع قواعد و متطلبات البيئة.

- العلاقة مع أخلاقيات الإدارة:أي أن المسؤولية الاجتماعية توضح أخلاقيات الإدارة و انتهاج المعايير و المواصفات الدولية ما يسمح للوصول إلى المستوى المطلوب لتحقيق رغبات الزبون.

و خلاصة القول أن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات تعني التصرف على نحو يتسم بالمسؤولية الاجتماعية و المساءلة ، ليس فقط أما أصحاب حقوق الملكية ، ولكن أمام أصحاب المصلحة الأخرى بمن فيهم الموظفين و العملاء و الحكومة الأخرى و الشركاء و المجتمعات المحلية و الأجيال القادمة، ويعد مفهوم المساءلة مكونا رئيسيا من المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، كما تعتبر التقارير أداة تسعى عن طريقها المؤسسات لطمأنة أصحاب المصلحة بأنها تعنى باستمرار بما يشغلهم على نحو استباقي و إبداعي عبر كل ما تقوم به من عمليات.

ثانيا-بوادر ظهور المسؤولية الاجتماعية

ان مفهوم المسؤولية الاجتماعية أصيل في الدين الإسلامي و هي مسألة قديمة في الدين الإسلامي الحنيف ، و قد عني الإسلام أشد العناية بها من خلال قوله عله السلام: (خير الناس أنفعهم للناس). فالأداء الاجتماعي يجمع بين المسؤولية الملزمة من الشريعة الإسلامية وبين الالتزام الذاتي من المسلم تقرّباً لله.ثم ظهرت بوادرها في القرن الثامن عشر ميلاد، حيث حصرتها النظرية الكلاسيكية في تعظيم الأرباح و اعتبار معيار الكفاءة الاقتصادية هو الأهم في تصنيف المؤسسات، إلا أن هذه النظرية لقت نقدا شديدا و مستمرا ، و مع ظهور نظرية العقد الاجتماعي التي تنظر إلى المسؤولية الاجتماعية على أنها عقد بين المؤسسة و المجتمع و يتم تحديد مجال الأداء الاجتماعي عن طريق تحديد مسؤوليات العقد الاجتماعي.[5]باعتبار أن المسؤولية الاجتماعية ذات ديناميكية و تطور مستمر، فهي تتغير وفق الأحداث و المتغيرات الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الايكولوجية،

1-**الثورة الصناعية:** أين كانت الثورة في بداياتها،مع توفر المياه و المسحات الخضراء غير المستغلة ،ما جعل المالكين يستنزفون الموارد الطبيعية بغير عقلانية و تشجيع العاملين على العمل أكثر مقابل تحفيزات مادية زهيدة، و هنا تبين انه المؤسسات كانت تراعي جزاء ضئيلا من المسؤولية الاجتماعية.

2-**العلاقات الإنسانية و تجارب هوثورن:**إن أكثر ما ميز تلك الفترة هو التدهور الأوضاع الاجتماعية للعمال و تشغيل الأطفال، و باعتبار أن العمال هم الفئة الأقرب للمالكين ،ما ولد اهتمام المسؤولين إلى إعادة النظر بظروف العمل من اجل تحسين الإنتاج و بالتالي أرباح المالكين ، تجلى هذا الاهتمام في التجارب الشهيرة التي أجريت في مصانع هورثون لدراسة تأثير الاهتمام بالعاملين و بظروف العمل على الإنتاج و الإنتاجية.

---

[5] احمد فرعلي محمد، اتجاهات الفكر المحاسبي في مجال المسؤولية الاجتماعية،مجلة كلية العلوم الإدارية، جامعة الرياض، العدد 15،1996 ص22

3- **مرحلة ظهور خطوط الإنتاج و تضخم حجم المؤسسات**:لم يراعي في هذه المرحلة مراعاة المسؤولية الاجتماعية، و مع تضخم حجم المؤسسات عمد المالكون إلى تدريب العامل و تخصيصه في جهة معينة في العمل، غير أنها لم تراعي الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية.

4-**مرحلة التأثر بالأفكار الاشتراكية**:سعت أفكار الاشتراكية إلى تبني المسؤولية الاجتماعية فيما يتعلق بظروف العمل التقاعد الضمان الاجتماعي و إصابات العمل مما جعلها تمثل تحد للمؤسسات الخاصة و ضرورة لتحمل مسؤولية أطراف أخرى بالإضافة إلى المالكين.

5-**مرحلة الكساد الاقتصادي الكبير و النظرية الكينزية**:أدى الكساد الاقتصادي الكبير إلى انهيار المؤسسات الاقتصادية و تسريح العمال، ما دعا دعت النظرية الكينزية إلى تدخل الدولة لإعادة التوازن الاقتصادي و حماية العاملين و إيجاد فرص عمل بديلة لهم .كل هذا أدى إلى بناء أرضية للتوجهات الأولى لتأصيل أفكار و تحديد عناصر المسؤولية الاجتماعية.

6- **مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية و التوسع الصناعي**:تعزز دور النقابات و المطالبة بتحسين أوضاع العمال والنظام الاشتراكي.

كل هذه المراحل أثرت إيجابا على المؤسسات حيث تم تحديد حد ادني للأجور و إشراك العاملين بالإدارة و نظم التامين الاجتماعي و الصحي و ظهور جمعيات حماية المستهلك خاصة في الدول الغربية.

7-مرحلة المواجهات الواسعة بين الادارة و النقابات:

8- مرحلة القوانين و المدونات الاخلاقية:

9-**مرحلة جماعات الضغط**:تمثل جماعات الضغط شريحة واسع من المستفيدين كجمعيات حماية المستهلك و جمعيات حماية البيئة و أصبح قوة لها تأثير في قرارات المؤسسات من خلال فرض خياراتها لكي تأخذ بعين الاعتبار من قبل المؤسسات مباشرة على الحكومات و تنعكس على المؤسسات بشكل غير مباشر، فأصبحت المسؤولية الاجتماعية في هذه المرحلة أكثر تجسيدا [6].

7-**مرحلة اقتصاد المعرفة و عصر المعلوماتية**:في هذه المرحلة ظهرت العولمة و الحصحصة و اتساع نمو قطاع الخدمات و ازدهار التكنولوجيا و انتشار شبكات المعلومات، ما أدى إلى ظهور جرائم وانتهاكات ترتبط بالطبيعة الرقمية للاقتصاد الجديد ، أدى بالمؤسسات بالتوجه إلى تطوير مبادراتها الاجتماعية .

8- **صدور الميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية 1999**:باقتراح من كوفي عنان للميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية

ثالثا-أبعاد المسؤولية الاجتماعية:

تساعد المسؤولية الاجتماعية المؤسسات على ضمان استمراريتها و المحافظة على الحصة السوقية [7] ،حيث تمنحها المزايا التالية:

[6]طاهر محسن منصور الغالبي،المسؤولية الاجتماعية و اخلاقيات الاعمال،دار وائل للنشر،عمان،ط 1،2005،ص75

[7] الأسرج حسين عبد المطلب، المسؤولية الاجتماعية للشركات:الافاق و التحديات من اجل التنمية في الدول العربية،مجلة جسر التنمية،الكويت،العدد06،بدون تاريخ

-تحسين سمعة المؤسسات و التي تبنى على أساس الكفاءة في الأداء،و النجاح في تقديم الخدمات و مدى مراعاتها للاعتبارات البيئية

-تسهيل الحصول على القروض البنكية خاصة في ضوء استحداث بعض المؤشرات التي تؤثر على القرار، مثل مؤشر داو جونز للاستدامة

-استقطاب اكفأ العناصر البشرية حيث يمثل التزام المؤسسات بمسؤولياتها تجاه المجتمع الذي تعمل به عنصر جذب امام العناصر البشرية المتميزة خاصة بالنسبة للشركات.

-بناء علاقات قوية مع الحكومات مما يساعد على حل المشكلات و النزاعات القانونية

-حسن ادارة المخاطر الاجتماعية الناجمة عن قيامها بالأنشطة الاقتصادية، خاصة في اطار العولمة و ما ينجر عنه من مخاطر الالتزام البيئي.

-المساعدة على التطوير و الابتكار.

تسعى المسؤولية الاجتماعية إلى الإلمام بمختلف الجوانب ، فمن جهة تسعى إلى تحقيق الربحية للمؤسسة دون إهمال المنافسة الشرعية ، ومن جهة أخرى مراعاة الجنب القانوني و الأخلاقي من خلال حماية المستهلك، حماية البيئة ،توفير الحاجات حسب رغبة الزبون،الجودة السلع المقدمة.

جدول رقم 01:يوضح أبعاد المسؤولية الاجتماعية

البعد	العناصر الأساسية	العناصر الفرعية
الاقتصادي	المنافسة العادلة	-منع الاحتكار و عدم الأضرار بالمستهلكين -احترام قواعد المنافسة و عدم إلحاق الأذى بالمنافسين
	التكنولوجيا	-استفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي و الخدمات التي يمكن أن يوفرها -استخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع و البيئة
القانوني	قوانين حماية المستهلك	-عدم الاتجار بالمواد الضارة على اختلاف أنواعها -حماية الأطفال صحيا و ثقافيا -حماية المستهلك من المواد المزيفة
	حماية البيئة	-منع تلوث المياه و الهواء و البيئة -التخلص من المنتجات بعد استهلاكها -منع الاستخدام التعسفي للموارد -صيانة الموارد و تنميتها
	السلامة و العدالة	-منع التميز على أساس العرق أو الجنس -ظروف العمل و منع حوادث -إصابات العمل -التقاعد و خطط الضمان الاجتماعي -عمل المرأة و ظروفها الخاصة -المهاجرين و تشغيل غير القانونيين -عمل المعوقين
الاخلاقي	المعايير الاخلاقية	-مراعاة الجوانب الأخلاقية في الاستهلاك -مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف -مراعاة حقوق الإنسان
	الاعراف و القيم الاجتماعية	-احترام العادات والتقاليد

		-مكافحة المخدرات و الممارسات اللاأخلاقية
الخير	نوعية الحياة	-نوع التغذية -الملابس -الخدمات -النقل العام -الذوق العام

المصدر:طاهر منصور محسن الغالبي،المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال،دار وائل،الأردن،ط1،2008،ص82

المحور الثاني:الدور التنموي للوقف

أولا-مفهوم الوقف

الوقف هو حبس عين و التصدق بمنفعتها و حبس العين يعني لا يصرف فيها البيع او الرهن أو الهبة و لا تنتقل بالميراث، و يعني التصدق بها لجهات البر بحسب شروط الواقف[8].

نشأ النظام الرأسمالي منذ ولادته في نحو القرن السادس عشر الميلادي على إطلاق العنان للنشاطات الربحية ومبادرات القطاع الخاص فجعلها العمود الفقري للهيكل الاقتصادي على حساب البدائل الأخرى، بينما اتجهت الأنظمة الشمولية (كالاشتراكية والشيوعية) إلى امهان المبادرات الفردية وإلغاء دور الربح كحافز على العمل والإنتاج وجعل الهيمنة مطلقة للدولة على مقدرات الاقتصاد الوطني.
أما القطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح فهو غير موجود في النظام الاشتراكي ولم يصبح له أهمية في النظام الرأسمالي إلا في العقود الأخيرة.
وقد استوعب نظام الإسلام الاقتصادي قطاعات الاقتصاد الثلاثة (الخاص والحكومي والقطاع غير الحكومي الذي لا يستهدف الربح) بطريقة متوازنة تحقق اكبر قدر من المصالح والاستقرار الاجتماعي، فقدم للقطاع الربحي المكون من الأفراد والمؤسسات التي تسعى إلى تحقيق الربح من خلال إنتاج السلع والخدمات الحماية ونصب لعملها القواعد التي تحقق الكفاءة، وجعل للقطاع الثاني وهو الحكومة دوره المهم في رعاية الاقتصاد الوطني وإصدار التوجيهات والتعليمات التي تحقق المقاصد الشرعية في الاقتصاد، دون أن يطغى هذا الدور فيؤدي إلى التضييق على القطاع الخاص. ولقد أقام النظام الإسلامي بين القطاعين قطاعاً ثالثاً هو الوقف فهو وسط:

ثانيا-الدور التنموي للوقف:

ساهم الوقف في تقديم الخدمات العامة للإنسان في مختلف جوانب الحياة ، حيث استغلت أموال الأوقاف في إيواء الأيتام و توفير الرعاية الاجتماعية مجانا،و يمكن أن تقوم المؤسسات في وقتنا الحاضر بتخصيص أوقاف لدفع رواتب التقاعد و رعاية الصناع و أصحاب الحرف و ذويهم،و المساهمة في تكوين شبكات الضمان

---

[8]مهدية امنوح،الوقف السلامي الحديث بين تحديات الواقع وضرورة الاصلاح،جامعة عبد الله السعدي، كلية الاداب و العلوم الانسانية، الرباط،بدون تاريخ،ص04

الاجتماعي لهذه الفئات[9].مما يطور قدراتها و بالتالي يزيد من إنتاجيتها، و من ناحية أخرى يؤدي إلى التخفيف من عن كاهل الموازنة العامة للدولة،بحيث تخصص الأموال التي يجب أن تنفق في هذه المجالات إلى مجالات أخرى،و بالتالي ضمان كفاءة توزيع الموارد المتاحة حتى لا تتركز لدى فئة معينة و عليه تفادي الفجوة الحاصلة بين أصحاب المال و الفقراء.كما يساعد على زيادة الادخار لأنه يحبس جزءا من الموارد عن الاستهلاك فضلا عن انه لا يترك الثورة المحبوسة عاطلة،كما يساهم الوقف في توفير فرص العمل و استغلال الثروات المحلية و زيادة الإنتاج ، ما يضفي إلى توسيع نطاق الإنتاج و مستوى المعيشة.

ثالثا- أنواع الوقف

تتعد انواع الوقف حسب طبيعة النشاط، فمنها حسب المستفيدين، و منها حسب الانشطة ،و منها حسب المشروعية .

1-حسب الغرض:

أ-الوقف الاهلي:هو الذي يوقف في ابتداء الامر على نفس الواقف أو أي شخص ، و لو جعل أخره لجهة خيرية،كان يقف على نفسه اوعلى اولاده،ثم من بعدهم على عمل خيري.

ب-الوقف الخيري:و هو ما وقف ابتداءا على اعمال الخير العامة لمصالح الناس،كالفقراء او طالبي العلم،و المساجد و المستشفيات،

ج-الوقف المشترك:يجمع بين الوقف الخيري و الوقف الاهلي،فيخصص الواقف جزءا من خيرياته لاقاربهو يجعل الجزء الاخر لوجه البر العامة.

2-حسب محل الوقف:

1-وقف العقار:أذ يمكن وقف العقارات و الأراضي لإنشاء المؤسسات الصغيرة

2-وقف المنقول:يجوز وقف المنقول باستثناء بعض متقدمي الأحناف الذين اشترطوا أن يكون متصلا بالعقار اتصال قرار و ثبات،كالبناء و الشجر،و يكون مخصصا لخدمة العقار، كما يمكن بعض الأدوات و المعدات،التي يمكن أن تستفيد منها المؤسسات.

3-وقف النقود:و هو وقفلا نقد يستثمر أمواله بصيغة المضاربة و الشركة و غير ذلك، و ما يتحقق من عوائد صرف حسب شروط الواقفين،تحت رقابة حكومية و ضبط محاسبي، و صناديق الوقف المقترحة في تمويل المشروعات الصغيرة توجد على صيغة وقف النقود.

[9] حسين عبد المطلب الاسرج،الوقف كأحد أدوات المسؤولية الاجتماعية للشركات،فيفري 2012 Online at http://mpra.ub.uni-muenchen.de/38680/

4-وقف الحقوق المعنوية:كحق التأليف و حق الإبداع و حق الاسم التجاري،و يكون ذلك حق استغلال الملك المعنوي،و ذلك بتصريح من المؤلف أو المبتكر[10].

المحور الثالث:علاقة الوقف بالمسؤولية الاجتماعية

أولا-دور الوقف في تفعيل المسؤولية الاجتماعية

تكمن أهمية الوقف في التنمية إلى تملكه رأس مال و لقوة اقتصادية قادرة مع تعاونها مع القطاع العام و المجتمع المدني و من أهم

نتائج تفعيل مسؤولية القطاع الخاص هو شحذ موارنة المالية و توظيفها في التنمية و تقليل الاعتماد على المساعدات الخارجية ، و مع الأزمة الملاية المعاصرة ، و رغم تبني الكثير من المؤسسات في الآونة الأخيرة غير أن الجهود المبذولة ، وقد بدأت العديد من المؤسسات في تبني توجه المسؤولية الاجتماعية بقوة،مثل الشركات المحلية الرائدة و الرعايا المقيمين متعددي الجنسية و القليل من المؤسسات الصغيرة ذات الرؤية المستقبلية،و إحدى خصائص هذه الحركة و هي المشاركة العربية في الاتفاق العالمي و في شبكة دولية من الشركات و المنظمات غير الحكومية أنشأتها الأمم المتحدة،لكن الشركات العربية لا تعي مفهوم المسؤولية الاجتماعية بمعناها الواسع، منها الالتزام بالقوانين و النواحي الصحية و البيئية،و مراعاة حقوق الإنسان ،و خاصة حقوق العمال،و تطوير المجتمع المحلي و الالتزام بالمنافسة العادلة و تفادي الاحتكار،و إرضاء المستهلك.[11]

و يتجلى دور الوقف من خلال ما يلي:

-يسهم الوقف في العملية الإنتاجية و في تمويل التنمية ز توفير فرص العمل و التخفيف عن عجز الموازنة و تنشيط التجارة الداخلية و الخارجية

-العمل على تنمية الرأس المال البشري من خلال توفير يد عاملة متخصصة و متنوعة في مجالات مختلفة، بتنويعه لأشكال الوقف.

-تعزيز الموازنة العامة من خلال التكفل بالكثير من النفقات التي تثقل كاهل الدولة، بالإضافة إلى انه يدر دخلا لا يستهان به من خلال جباية أموال الزكاة.

-يعمل الوقف على إعادة توزيع الدخل بين الطبقات مما يؤدي إلى عدم حبسها بأيدي محدودة،

-يعمل الوقف على تامين جزء من راس المال الانتاجي،

- يعمل الوقف على ايجاد مصادر دخل للمساكين و العاجزين عن العمل و الأرامل مما يغطي حاجياتهم الأساسية، مما يؤدي إلى تحسين مستوى المعيشة لهذه الفئات.

- يساهم الوقف بتوفير القروض للزراعة و التمويل بالمضاربة لبعض النشاطات التجارية ز الزراعية ،

[10]زينب بوشريف،الوظيفة الدينية للوقف و علاقتها بالتكافل الاجتماعي،مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الديني،جامعة باتنةص61

[11]ربيعة بن زيد،دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة،مجلة اداء المؤسسات الجزائرية،العدد02،2012،ص207

ثانيا-معوقات انتشار المسؤولية الاجتماعية

توجد أسباب عديدة تعوق انتشار المسؤولية الاجتماعية في الشركات العربية:

-عدم وجود ثقافة المسؤولية الاجتماعية لدى معظم الشركات العربية، حيث تتمركز لدى القليل من الشركات الكبرى

-ان معظم جهود هذه الشركات غير منتظمة،فالمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، حتى تكون مؤثرة هي بحاجة الى أن تاخذ شكل تنظيمي و مؤسسي و لخطة و أهداف محددة.

-غياب ثقافة العطاء للتنمية حيث أن معظم جهود الشركات تنحصر في أعمال خيرية غير تنموية مرتبطة بإطعام فقراء أو توفير ملابس او خدمات لهم دون التطرق إلى المشاريع التنموية التي من شأنها أن تغير المستوى المعيشي للفقراء بشكل جذري.

-قلة الخبرات و المعرفة و القدرة العلمية على وضع المقاييس و المعايير لقياس المجهودات .

<u>خاتمة:</u>

إذن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات هي ليست فقط المشاركة في الأعمال الخيرية و عمل خيرات تطوعية و إنما تتسع لتشمل مسؤوليتهم تجاه أفراد المجتمع المتعاملين معهم، و العمل على فتح مناصب شغل للشباب و خلق مشاريع من أجل تفادي البطالة، لذا يجب أن يكون للقطاع الخاص دور تنموي أساسين و عليه تنبع المسؤولية الاجتماعية من رغبة صادقة و إحساس بالمسؤولية اتجاه المجتمع، و التي تهدف إلى رفع مستوى العام للمجتمع،و ذلك بتوظيف كل الموارد و الإمكانيات المتاحة في سبيل تنظيم آلية موحدة تخدم المشاريع و الحملات الموجهة لخدمة المجتمع،يمكن أن نجمل بعض التوصيات فما يلي:

- يتعين على كل شركة تضمين الرسالة الخاصة بها سياستها في تحمل مسؤوليتها الاجتماعية تجاه مختلف أصحاب المصالح،

-تبني الشركات سياسة واضحة للتنمية البشرية،بحيث تنص على مشاركة العاملين بالشركات في إدارتها من خلال

-قيام الجهات المعنية بتوفير البنية التحتية اللازمة لتضمين الوقف في المسؤولية الاجتماعية للشركات و على وجه الخصوص الأنظمة و توفير الدراسات و المعلومات على ضوء الاحتياجات الفعلية للمجتمع.

-ضرورة اهتمام وسائل الأعلام بالتوعية و نشر المسؤولية الاجتماعية و مبادئها الصحيحة و المجالات المرتبط بها و العائد على كل منشاة.

-سن التشريعات التي تكفل توفير عنصري الشفافية و الإفصاح من قبل الشركات المنفذة في مجال الوقف و المسؤولية الاجتماعية

-ضرورة وجود إدارات متخصصة للمسؤولية الاجتماعية من خلال الوقف داخل المؤسسة تتولى تخطيط و تنفيذ البرامج و تنسيق مع الجهات ذات العلاقة و تبادل الخبرة والتجارب العملية فيما بينها،و التعرف على نقاط القوة و الضعف لتطبيق أفضل الأساليب جدوى في مجالات المسؤولية الاجتماعية.

قائمة المراجع:

- السحيباني صالح ، المسؤولية الاجتماعية و دورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية ، حالة تطبيقية على المملكة العربية

- عبد المؤمن شجاع الدين،المسؤولية الاجتماعية للشركات بين الفقه و القانون،جامعة الصنعاء،

- لخضر مولاي و سايح بوزيدي ن دور الاقتصاد الإسلامي في تعزيز مبادئ المسؤولية الاجتماعية

-وهية مقدم، مداخلة بعنوان تحسين الأداء البيئي و الاجتماعي للمؤسسات الصناعية من خلال تبني المواصفة الدولية ايزو26000للمسؤولية الاجتماعية

-احمد فرعلي محمد، اتجاهات الفكر المحاسبي في مجال المسؤولية الاجتماعية،مجلة كلية العلوم الإدارية، جامعة الرياض، العدد 15،1996

- طاهر محسن منصور الغالبي،المسؤولية الاجتماعية و اخلاقيات الاعمال،دار وائل للنشر،عمان،ط 1،2005،

- الأسرج حسين عبد المطلب، المسؤولية الاجتماعية للشركات:الافاق و التحديات من اجل التنمية في الدول العربية،مجلة جسر التنمية،الكويت،العدد06،بدون تاريخ

-مهدية امنوح،الوقف السلامي الحديث بين تحديات الواقع وضرورة الاصلاح،جامعة عبد الله السعدي، كلية الاداب و العلوم الانسانية، الرباط،بدون تاريخ،

-حسين عبد المطلب الاسرج،الوقف كأحد أدوات المسؤولية الاجتماعية للشركات،فيفري 2012 Online at http://mpra.ub.uni-muenchen.de/38680/

1زينب بوشريف،الوظيفة الدينية للوقف و علاقتها بالتكافل الاجتماعي،مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الديني،جامعة باتنة

- ربيعة بن زيد،دور الصكوك الوقفية في تمويل التنمية المستدامة،مجلة اداء المؤسسات الجزائرية،العدد02،2012،